

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٩٩٥ لسنة ٢٠٢٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار

محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة

شئون الأسرة ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شبين الكوم الابتدائية

المؤرخ ٢٠٢٢/١٠/١٠ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون أبنية دور المحاكم والشهر

العقارى المؤرخ ٢٠٢٢/١٠/١١ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لقطاع المحاكم

والمطالبات القضائية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة السادات لشئون الأسرة التابعة لمحكمة شبين الكوم الابتدائية إلى المقر الجديد الكائن بمحكمة السادات الجزئية ، بدلاً من المقر الحالى الكائن بالحى السادس - مدينة السادات اعتباراً من ٢٠٢٢/١٠/١٨

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء

الموافق ٢٠٢٢/١٠/١٨

صدر فى ٢٠٢٢/١٠/١٦

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان

